

التأخر عن الحضور (تأخر غير مبرر)

، ثم يُعطى **Magister** على التلميذ الذي يتأخر أن يُسجّل حضوره عند الاستقبال، حيث يتم تسجيل التأخر في نظام التلميذ ورقة إذن للدخول إلى الصف.

ولا يُسمح للتلميذ بالدخول إلى الصف بدون هذه الورقة. يقوم المدرّس بجمع الورقة ويسلمها في نهاية اليوم إلى الصندوق المخصص في غرفة المدرّسين.

إذا لم يكن مع التلميذ ورقة، يُعاد إلى الاستقبال ليأخذها. ويُطبّق هذا الإجراء على جميع الحصص التي يتأخر فيها التلميذ بعد ثلاث مرات من التأخر، يجب على التلميذ أن يحضر في الصباح التالي إلى الاستقبال قبل الساعة **8:40** كحدّ أقصى.

إذا لم يلتزم التلميذ بالإجراء، يتواصل منسّق الحضور مع المعلم المرشد الذي يجري محادثة قصيرة مع التلميذ. وإذا لم يتحقق تحسّن، يتم عقد اجتماع بين التلميذ وولي أمره والمعلم المرشد. في جميع الحالات يتم تسجيل محضر مختصر في سجل التلميذ.

ملاحظة: يُسمح للتلميذ بالتأخر لمدة أقصاها عشر دقائق، وما زاد عن ذلك يُعتبر غياباً غير مبرر (تغيباً) ويُسجّل في النظام على هذا الأساس. ولا يُسمح للتلميذ بالدخول إلى الصف إذا تجاوز هذا الحد، بل يُحال إلى منسّق الحضور وينتظر في قاعة العودة حتى حصته التالية.

التأخر المبرر

إذا حضر التلميذ متأخراً بسبب موعد خارجي، فعليه مراجعة منسّق الحضور ليحصل على ورقة إذن للمدرّس. عندئذ يُسمح له بالدخول متأخراً بسبب عذر مقبول.

أما الأعدار مثل تعطل الدراجة أو وسائل النقل العامة، فيمكن أن يتولى الاستقبال التعامل معها بشكل معقول، حيث يتم إعطاء التلميذ ورقة إذن مناسبة. وإذا تكررت هذه الأعدار بشكل ملحوظ، يُحال التلميذ إلى منسّق الحضور.

الغياب المبرر

يجب أن يقوم ولي الأمر حصراً بتبليغ غياب ابنه/ابنته بسبب المرض عبر البريد الإلكتروني، أو الهاتف، أو من خلال قبل بداية أول حصة **Magister** نظام.

ويُسجّل الغياب القصير (مثل زيارة طبية) بنفس الطريقة.

إذا لم يتم الإبلاغ عن سبب الغياب، يُسجّل في النظام على أنه غياب غير مبرر.

على ولي الأمر تبليغ الغياب كل يوم من أيام المرض.

وفي حال كان الغياب طويلاً، يتم إبلاغ منسّق الحضور ليقرّر – بالتشاور مع المعلم المرشد – ما إذا كان يلزم التبليغ اليومي أم لا.

الغياب غير المبرر (التغيب)

إذا تغيب التلميذ بلا سبب مبرر، يجب أن يقضي الحصة في قاعة العودة في نهاية يومه الدراسي.

إذا لم يلتزم، يُلزم بضعف الوقت في اليوم التالي، وبعدها أقصى حصتين في اليوم.

عند تكرار المخالفة أكثر من مرتين، يُحال التلميذ إلى منسّق التلاميذ أو قائد الفريق لاتخاذ عقوبة إضافية وفق سلم التصعيد المنصوص عليه في قوانين المدرسة.